قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية ومجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة بشأن تعديل المادة السادسة من البروتوكول الموقع بين الطرفين بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٣ حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة والموقعة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛ وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قــرر:

(مادة وحيدة)

وُوفق على مذكرة تفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية ومجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة بشأن تعديل المادة السادسة من البروتوكول الموقع بين الطرفين بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٣ حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة ، والموقعة بتاريخ ٢٠٢/٥/٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٤١هـ (الموافق ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٠م) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٨ ذى الحجة سنة ١٤٤١ هـ . . . (الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م)

مذكرة تفاهم

إنه في يوم الخميس الموافق ٧ مايو ٢٠٢٠ تم إبرام مذكرة التفاهم هذه (يشار إليها بـ"مذكرة التفاهم") بين كل من :

۱ – حكومة جمهورية مصر العربية ، ويمثلها في مذكرة التفاهم هذه د. كاميليا صبحى بصفتها رئيس قطاع العلاقات الثقافية والبعثات (وكيل أول وزارة) بوزارة التعليم العالى . يشار إليها فيما بعد بـ"الحكومة المصرية"

٢ - مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة ، ويمثلها في التوقيع على هذا العقد
 ريتشارد أ. بارتلت بصفته رئيس مجلس الأمناء .

يشار إليها فيما بعد بـ"الجامعة" يشار إليهما مجتمعين بـ"الطرفين"

تمميد

حيث إن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية قد أبرمتا اتفاقية ثقافية في ٢١ مايو ١٩٦٢ رغبة منهما في استمرار العلاقات الصديقة والودية بين شعبى الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مصر العربية وفي تقويتها والعمل على تعزيز روح ميثاق الأمم المتحدة .

وحيث إن الجامعة تعتبر معهداً ثقافياً يدخل في نطاق المادة الأولى فقرة (د) من الاتفاقية الثقافية المشار إليها وفي حكم المادة الأولى من القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠

وحيث إن الطرفين قد أبرما بروتوكول حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة في ١٣ نوفمبر ١٩٧٥ (ويشار إليه بـ"البروتوكول") .

وحيث أصدر البروتوكول بجمهورية مصر العربية بموجب القرار الجمهورى رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٦

وحيث يرغب الطرفان في تعديل المادة السادسة من البروتوكول بموجب مذكرة التفاهم هذه .

لذلك ، فقد اتفق الطرفان فيما بينهما وتراضيا على ما يلى :

البنود

(البند الأول)

أجزاء مذكرة التفاهم

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه ومكملاً ومتمماً لبنودها وأحكامها .

(البندالثاني)

تعديل المادة السادسة

اتفق الطرفان على تعديل المادة السادسة من البروتوكول لتقرأ كالتالى:

"لا تهدف الجامعة الأمريكية بالقاهرة بوصفها معهداً ثقافيًا إلى ربح مادى ، وبناءً عليه فإن الحكومة المصرية اعترافًا منها بذلك توافق على إعفاء جميع الأجور والمرتبات التى تصرف خصمًا على اعتماد PL 480 أو أية مصادر تمويل غير محلية من الضرائب المحلية .

وعلى الجامعة أن تخصص سنويًا للحكومة المصرية ٣٠ (ثلاثون) منحة دراسية كاملة للطلاب المصريين الراغبين في الدراسة بمرحلة البكالوريوس من المدارس الحكومية مع مراعاة جميع شروط وأحكام القبول المعمول بها لدى الجامعة وغيرها من المتطلبات لديها ، وتتولى الوزارة المختصة بالتعليم العالى ترشيح الطلاب المحتملين للمنح الدراسية".

(البندالثالث)

أثر التعديل

٣٠١ تظل سائر مواد وأحكام البروتوكول سارية المفعول والنفاذ ، فيما عدا ما تم تعديله صراحةً بمذكرة التفاهم هذه . تحكم مذكرة التفاهم هذه جميع التعاملات مع مصلحة الضرائب .

٣٠٢ يسرى هذا التعديل على أية التزامات سابقة على الجامعة كما هو مذكور بمذكرة التفاهم هذه .

(البند الرابع)

اللغة السائدة

حررت مذكرة التفاهم هذه باللغتين العربية والإنجليزية ولكل من النصين ذات الحجية .

(البندالخامس)

تاريخ النفاذ

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ بعد استكمال الحكومة المصرية الإجراءات القانونية والدستورية اللازمة لذلك .

(البند السادس)

نسخ مذكرة التفاهم

حررت مذكرة التفاهم هذه من أصلين بيد كل طرف أصل للعمل بموجبه .

وإثباتًا لما تقدم ، قام الطرفان بالتوقيع على مذكرة التفاهم هذه كما يلى :

وقعه بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية د. كاميليا صبحى بصفتها رئيس قطاع العلاقات الثقافية والبعثات (وكيل أول وزارة) بوزارة التعليم العالى:

د، كاميليا صبحي

عن مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة وقعه فرانسيس ج. ريتشاردوني ، وئيس الجامعة ، بالنيابة عن ريتشارد أ. بارتلت بصفته رئيس مجلس الأمناء :

فرانسيس ج. ريتشاردوني (رئيس الجامعة) بالنيابة عن ريتشارد أ. بارتلت (رئيس مجلس الأمناء) .

Memorandum of Understanding

THIS MEMORANDUM OF UNDERSTANDING (this "MoU") dated and to be effective as of Thursday, May 7, 2020, is concluded by and between:

1- The Government of the Arab Republic of Egypt, represented in this MoU by Dr. Kamelia Sobhi in her capacity as the head of cultural relations and missions (First Undersecretary) at the Ministry of Higher Education and Scientific Research.

Hereinafter referred to as the "Egyptian Government"

2- The Board of Trustees of the American University in Cairo, represented in this MoU by Richard A. Bartlett in his capacity as the Chairman of the Board of Trustees.

Hereinafter referred to as the "AUC"
Hereinafter collectively referred to as "the Parties"
Preamble

Whereas, the Egyptian Government and the Government of the United States of America concluded a Cultural Agreement on May 21, 1962, to continue and strengthen the harmonious and cordial relations between the peoples of the United States of America and the Arab Republic of Egypt and to further the spirit of the Charter of the United Nations:

Whereas, AUC is considered to be a cultural institute within the scope of Article I, Paragraph (d) of said Cultural Agreement and within the provisions of Article 1, Paragraph (a) of Law No. 52 of 1970;

Whereas, the Parties concluded a Protocol concerning the status and organization of the American University in Cairo on November 13, 1975, (the "Protocol");

Whereas, the Protocol was promulgated in Egypt by virtue of the Presidential Decree No. 146 of 1976; and,

Whereas, the Parties hereby desire to amend Article 6 of the Protocol;

Now, therefore, the Parties hereto do hereby agree as follows:

Terms

(Article 1)

Integration

The above Preamble is considered an integral part of this MoU and has the same force of the Articles included herein.

(Article2)

Amendment of Article 6

The Parties agree to amend article 6 of the Protocol to read as follows:

"The American University in Cairo, as a cultural institute, does not aim at material profit. The Egyptian Government, in recognition of this, agrees that all national taxes on salaries and wages paid from PL-480 funds or any other nonlocal funding sources shall be obviated.

On annual basis, AUC shall allocate 30 (thirty) full undergraduate scholarships to the Egyptian Government, for Egyptian students from public schools, subject to all AUC's applicable terms and conditions of admissions and its other requirements. The Ministry responsible for the Higher Education shall nominate the potential students for the scholarships".

(Article3)

Effect of the Amendment

- 3.1 Except as expressly modified herein, all other terms and conditions of the Protocol shall remain in full force and effect. This MoU shall govern all dealings with the Tax Authority.
- 3.2 This amendment shall apply to any past obligations of AUC as mentioned herein.

(Article4)

Prevailing Language

This MoU is drafted in Arabic and English languages, both being authentic.

(Article5)

Effective Date

This MoU will enter into force after completing the necessary legal and constitutional procedures by the Egyptian Government.

(Article6)

MoU Copies

This MoU is executed in two originals, one for each Party to implement its terms.

IN WITNESS WHEREOF, the Parties have duly executed this MoU by their respective duly authorized representatives.

For the Government of the Arab Republic of Egypt by Dr. Camelia Sobhi in her capacity as the head of Cultural Relations and Missions (First Undersecretary) at the Ministry of Higher Education and Scientific Research:

Dr. Camelia Sobhi

For the Board of Trustees of The American University in Cairo executed by Francis J. Ricciardone, President of the University, on behalf of Richard A, Bartlett in his capacity as the Chair of the Board of Trustees:

Francis J. Ricciardone (President of the University) for Richard A. Bartlett Board Chair).

قرار وزير الخارجية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٠

وزير الضارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٤٢٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١١ بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية ومجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة بشأن تعديل المادة السادسة من البروتوكول الموقع بين الطرفين بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٣ ولوقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٠ ؛

قــرر:

(مادة وحيدة)

تُنشر في الجريدة الرسمية مذكرة تفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية ومجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة بشأن تعديل المادة السادسة من البروتوكول الموقع بين الطرفين بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٣ حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة ، والموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢ ؛

ويُعمل بمذكرة التفاهم اعتباراً من ٢٠٢٠/٨/٢٠

صدر بتاریخ ۲۰۲۰/۹/۱٦

وزير الخارجية

سامح شكرى